ويجوز ان يكونا حالين من الوجوه على التجوز
في اسناد المجيء الى الوجوه اي وقد جاوه من العصاة
وكالجحيم من الوجوه او من الضمير في جاوه ويجوز
ان يقدر الكاينون والكاينين كالجحيم فيكون
نعتا للوجوه او للعصاة وكالصراط عطف على
كانه الحوض وقيل على الحوض ومعدلة تمييز اي
من حيث استفادة قوانين الشرع واحكامه
او حال على تقدير معدلة بعادلة والقاسط في
فالقسط لمجرد العطف كالواو ويجوز ان تكون
للتعليل لوجه الشبه فانه اذا لم يقم القسط
في غيرها بين الناس كانت كالميزان في رعاية
التسوية واذا اريد بالميزان ما يحترز به عن
الافراط والتفريط وما يراعى به الحد الوسط
جاز حملها على فاء النتيجة والظرفان اعني في
غيرها وفي الناس متعلقان بلم يقم ويجوز ان
يتعلق احدهما بالقسط والاخر بلم يقم فيكون
احدهما لغوا والاخر مستقرا اي القسط الكاين
في غيرها لم يقم في الناس المعنى شبه القران
العظيم والكتاب الكريم اولا بالحوض في كون
كل منهما سببا لبياض الوجوه بعد سوادها
وثانيا بعد ظلامها اما كون القران المجيد

سببا

سببا لذلك فان الوجه كما له سواد صوري له سواد
معنوي وهو اثر الكفر والعدوان والفسوق
والعصيان وكماله بياض صوري له بياض معنوي
وهو اثر الايمان والطاعة ونور العلم والعبادة
ومن هذا القبيل قوله صلى الله عليه وسلم
اتيتكم بالحنيفية البيضاء وقولك شاهدت
سواد الكفر في جبين فلان وذلك لان الكفر والبدعة
وكل ما هو جهل لما كانت تجعل صاحبها كمن يمشي
في الظلمة فلا يهتدي للطريق وللامن من ان
ينال مكروها شبهت البدعة وكل ما هو جهل
بها والزم بطريق العكس ان يشبه الايمان والسنة
وكل ما هو علم بالنور وعليه بيت القاضي التنوخي
وكان النجوم بين دجاها سنن لاح بينهن ابتداع
واذا تقرر ذلك فاعلم ان من اسود وجهه
من سواد الكفر والجهالة واظلم قلبه من ظلام
ليل الشرك والضلالة اذا شرب من زلال
ماء عيون القران الذي لا يأتيه الباطل من
بين يديه ولا من خلفه واغتسل في انهاره
الذي احدودقت الانوار بحرفه وجرفه
ابيض وجهه من سواد الكفر والعصيان بنور
العلم والايمان واشرق قلبه من ظلمة الجهل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)